

شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني-04-الشيخ محمد محمود

الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس المكمل للاربعين من التعليق على رسالة الامام ابن ابي زيد القيرواني رحمه الله تعالى - 00:00:00

وصلنا الى قول المؤلف وحرم الله سبحانه وتعالى من النساء سبعا بالقرباب بالقراة وسبعا بالرضاع والصهر هذا شروع في ذكر ما يحرم على المكلف نكاحه وبدأ بالمحرمات بكتاب الله تعالى ثم ذكر بعد ذلك ما زادت السنة النبوية من المحرمات. فقال - 00:00:20 وحرم الله سبحانه وتعالى من النساء سبعا بالكرابة وسبعا برضاع والصهر والصهر قال الله عز وجل حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم خالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت. فهؤلاء سبع نساء يحرم من النسب - 00:00:53 اولاهن امهاتكم. والمراد بالام كل انثى لها ولادة عليك سواء كانت اما مباشرة او جدة من جهة الام او من جهة الاب فكل ذلك محرم وبناتكم والمراد بالبنت كل انثى لك عليها ولادة. بان كانت بنتك او بنتك - 00:01:22 او بنت بنتك فكل انثى لك عليها ولادة فهي حرام عليك. واخوات والمراد بالاخت كل من اجتمعت معك في صلب او رحم او هما معا كانت اختك من الاب فقط او من الام فقط او كانت شقيقة فكل ذلك حرام - 00:01:52 وعماتكم كل من لها مع ابيك اخوة. سواء كانت عمة الابي كانت اخت لابي او عمته كل من تدلي اليه بالاخوة سواء كانت باخوته هو او باخوة به فكل ذلك محرم. وخالاتكم كذلك. وبنات الاخ - 00:02:22

اي كل انثى تدلي لاختك بالبنة فهي حرام عليك سواء كانت بنت اخيك مباشرة او بنت ابنه او بنت ابنته فكل ذلك محرم. وبنات الاخت كذلك. اذا فهؤلاء سبع يحرم من النسب. حرمن الله سبحانه وتعالى في محكم كتابه. واللواتي من الرضاع - 00:02:52 الصهري اشار لهم بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة فالمرضة تحرم على من ارضعت وكذلك تحرم عليه بناتها وبنات بناتها. وبنات اولادها سيأتي ذلك لانه لان مما زادت السنة على القرآن انه - 00:03:22 قوموا بالرضاع ما يحرم بالنسل. والقرآن انما ذكر صنفين فقط مما يحرم بالرضا امهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة. فهاتان اثنتان الرضاعة. ثم ذكر اللواتي من جهة السهر. فقال تعالى وامهات نسائكم - 00:03:52 اي ام الزوجة يحرم نكاحها. وربائبكم اللاتي في من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. الرباعي مجمع ربيبة وهي بنت الزوجة. بنت الزوجة ايضا يحرم نكاحها. ووصف الله سبحانه وتعالى بانها في الحجر. الحجر يفتح ويكسر - 00:04:22 والحضن هي التي تربت في حضن الانسان. وهذا المفهوم غير معتبر عند جماهير اهل العلم. فربيبته يحرم نكاحها اطلاقا سواء تربت في حضن زوج امها او لم تتربى معه. هذا المفهوم - 00:04:52

هنا جاري المجرى الغالب جار على الصورة الغالبة. وليس معتبرا. فتحرم الربيبة مطلقا سواء تربت مع مع زوج امها او لم تتربى معه قال وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. هذا المفهوم معتبر - 00:05:14 ومعنى ذلك ان الربيبة اذا لم يدخل بامها لا تحرم عليه. فمن عقد على امرأة فان العقد لا يحرم بنتها. يحرم امها. ولكن لا يحرم بنتها. مجرد العقد على البنات محرم لكل الامهات. وانما يحرم البنات تلذذ الالباء بالامهات - 00:05:38

فالعقد على البنات يحرم الامهات ولكن العقد على الامهات لا يحرم يا بنات بنص القرآن الكريم لان الله تعالى ذكر ذلك في المفهوم ثم صرح به منطوقا قال من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فهذا - [00:06:08](#)

مفهومه انه اذا لم يدخل بها لم تحرم عليه حينئذ الربيبه ثم صرح بهذا المفهوم فقال فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. فذكره مفهوما ومنطوقا بسم الله وحلائل ابنائكم الذين وحلائل ابنائكم الذين من اصلا بكم ومن اصلا بكم - [00:06:32](#)

وحلائل ابنائكم الذين من اصلا بكم حلائل جمع حليلة وهي الزوجة. زوجة لابنه ايضا محرمة اذا كان من الصلب فلا يدخل في ذلك الابن بالتبني. فقد ابطال الاسلام ذلك ولذلك فتزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش. وكانت زوجا لزيد بن حارثة الكلبي رضي الله تعالى عنه - [00:07:11](#)

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم تبناه قبل ان يبطل الاسلام التبني. وكان يسمى زيد بن محمد حتى نزل قول الله تعالى قول الله تعالى ادعوهم لابائهم فتزوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:41](#)

زوجه بعد ان قضى منها وطرا. كما هو معلوم وان تجمعوا بين الاختين. وعليكم السلام ورحمة الله تعالى وبركاته. مرحبا. مما يحرم كذلك الجمع بين الاختين. فلا يجوز للانسان ان يتزوج المرأة على اختها - [00:08:01](#)

كما هو منصوص هنا. وقال النبي صلى الله عليه وسلم ام حبيبة وهي رملة بنت ابي سفيان رضي الله تعالى عنها وكانت قالت له كما في الصحيح يا رسول الله - [00:08:31](#)

انكح اختي اي تزوج اختي قال انها لا تحل لي قالت انا نحدث انك ستتزوج درة بنت ابي سلمة قال النبي صلى الله عليه وسلم بنت ام سلمة قالت نعم. قال انها لو لم تكن ربييتي في حجري ما حلت لي. انها بنت اخي من - [00:08:51](#)

رضاعة فلا تعرض علي اخواتكن ولا بناتكن. وكانت قد قالت له تزوج اختي وقال اتحبين ذلك؟ قالت لست لك بمخلية واحق احب من شركني في الخير الي اختي لست تاركة لك ولكن احب الي من يشركني في الخير اختي. فقال النبي - [00:09:31](#)

صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لي. فلا يجوز للانسان ان يجمع بين الاختين وقال تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف. انه كان فاحشة - [00:10:01](#)

وساء سبيلا. ويسمى نكاح المقت لان الله تعالى وصفه بذلك حتى انه هذه الكلمة ذكرت في هذا المعرض زيادة على ما وقع في سورة الاسراء في الشأن الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا. فاحشة وساء سبيل - [00:10:21](#)

وقال في نكاح زوجة الاب انه كان فاحشته ومقته وساء سبيلا بسم الله. وكان من عادة الجاهلية. ولهذا الاسلام فيه. كان الرجل يرث زوجة ابيه كرها. وهذا كان معلوما. عند - [00:10:51](#)

العرب ثم ابطله الاسلام. ومن القصص المشهورة في ذلك قصة منظور ابن الزيان وهو رجل كان قد تزوج امرأة ابيه وبلغ ذلك عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه فجاء به كان قد شرب الخمر وتزوج امرأة ابيه - [00:11:21](#)

فسأله عمر رضي الله تعالى عنه فقال انه لم يكن يعلم ان ذلك حرام فحلفه اربعين يمينا على انه لا يعلم حرمة ذلك ثم درى عنه الحد بدجال. فكان منظور منظور بعد ذلك يقول - [00:11:51](#)

الا لا ابالي اليوم ما صنع الدهر اذا منعت مني مليكة والخمر. ليتك قد امست بعيدا ما زار هذا حي ابنة المري ما طلع الفجر. طبعا هو عمر فرق بينهما لان لانه لا يمكن ان يوقر له عليها - [00:12:21](#)

اذا هذه خمس نسوة حرمت الصهارة اولها قوله تعالى وامهات نسائكم. وربائبكم اللاتي في اجوركم من نسائكم التي دخلتم بهن. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. وحلال ابنائكم الذين من اصلا بكم وان تجمعوا بين الاختين فهذه اربعة في نسق واحد.

والخامسة - [00:12:41](#)

ذكرت قبل اية التحريم وهي ولا تنكح ما نكح اباؤكم من النساء وحرم النبي صلى الله عليه وسلم برضاع ما يحرم من النسب. صح عنه صلى الله عليه وسلم انه آ - [00:13:21](#)

ذكرت عنده بنت حمزة بن عبدالمطلب. وقيل له الا تتزوجها قال انها لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. فحمزة بن

عبدالمطلب رضي الله تعالى عنه ارضعته ذؤيبية. وهي مولاة لابي لهب كانت قد ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:41](#) وارضعت معه رجالا من ال بيت عبدالمطلب. ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم وحمزة ابن عبدالمطلب وعبدالله بن جحش بن رثاب وهو امه اميمة بنت عبد المطلب وابو سلمة ابن - [00:14:11](#)

الاسد امه برت وبنته عبدالمطلب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها لا تحل. يحرم من الرضاع ما يحرم انا لسه فمثل المذكورات التي ذكرت من النسب تحرم من الرضاعة حرمت عليكم امة - [00:14:31](#) كذلك مرضعاتكم ايضا. وبناتكم بت من الرضاعة ايضا محرمة. واخوات نفس الشكل وعماتكم لعمتهن يتدحروا. وخالاتكم وعليكم السلام. خالته من الرضاعة ايضا كذلك وبنات الاخ بنت الاخ هنا الرضاعة ايضا كذلك. وبنات الاخ بنت الاخ من الرضاعة ايضا كذلك محرمة - [00:14:51](#)

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تتكح المرأة على عمتها او خالتها فهذا مما زادته السنة على القرآن الكريم والسنة من وظيفتها انها تزيد فهي قد تأتي موافقة القرآن الكريم كالاوامر. النبوية بالصلاة والزكاة والحج فهي مؤكدة لما ورد من ذلك في القرآن الكريم - [00:15:21](#)

وتأتي مبينة لما ورد في القرآن. كبيان عدد ركعات الصلاة وهيئتها وبيان اعمال الحج وتأتي مخصصة او مقيدة للعمومات والاطلاقات الواردة في كتاب الله تعالى وتزيد ايضا الاحكام فهي تأتي باحكام جديدة. وكل ذلك من وحي الله سبحانه - [00:15:51](#) وتعالى لان الله تعالى امرنا بالاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالعامل بما جاءنا به. وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتم. وقد حرم النبي صلى الله عليه وسلم نكاح المرأة على عمتها وخالتها. ووجه ذلك - [00:16:21](#) مثل ما يقال ايضا كذلك في الاختين. فان ضرائر الرجل عادة انشأوا بينهن من الخلاف. ما لا ان يقع بين اولي الارحام القريبة. فينبغي ان تصان الارحام القريبة كالاختين وكالمرأة وعمتها والمرأة وخالتها عن ما يقع من حزازات النفوس وما يقع من الشنآن والبغض بين ضرائب - [00:16:41](#)

للرجل ازواج ومنع ذلك. والتأليف بين قلوب اولي الارحام مقصد من مقاصد الشرع. فلجل ذلك منع هذا ولكن هذا تحريم مؤقت والمحرمات منهن ما تحرمه هنة مؤبد ومنهن مع تحريمهن معقد. فمثلا الام والاخت والبنت - [00:17:11](#) هذه تحرمها مؤبد. لكن اخت الزوجة تحرمها معقد. فاذا فماتت الزوجة او طلقت فان للرجل ان يتزوج اختها. وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بامراتين اختين فمن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم امرأتان اختان - [00:17:51](#) وهما سؤالتان من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اختان ريحانة اه هذه مختلف هذه زوجة او سرية. والصحيح انها ليست بزوجة زينب بنت ماذا؟ اي الزباني؟ بنت خزيمة خزيمة زينب بنت لا زينب بنت جحش - [00:18:21](#) ها لا لا زينب ها اتفضل يا ياسين مع من؟ اختها ميمونة احسنت احسنت لا ميمونة لسه تبي تاخذ زي ما ولكن آآ هو كما ذكرت هو كما ذكرت اه زينب بنت خزيمة رضي الله تعالى عنها هي اخت ميمونة بنت الحارث لامي. اختها لامي. وامهما - [00:18:51](#)

هند بنت عوف الحميرية. نعم. فتزوج النبي صلى الله عليه وسلم اثنتين من بناتها. تزوج زينب بنت خزيمة فتوفيت عنده صلى الله عليه وسلم. ثم تزوج بعد ذلك اختها لام وهي ميمونة بنت - [00:19:21](#) الهالالية وهما من بني هلال معا ولكن ليستا بشقيقتين اختان اليوم اذا النبي صلى الله عليه وسلم تزوج اختين لكن متى تزوجت زينب بنت خزيمة؟ تزوجها بعد غزوة احد حين استشهد زوجها - [00:19:41](#)

وهو عبد الله ابن جحش ابن رثاب رضي الله تعالى عنه. واما ميمونته هي اخر امرأة تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم. تزوجها في عمرة القضية من السنة السابعة للهجرة. اذا هي اخر امرأة تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:01](#) والسلام. اذا تحريم الاخت معقد. ليس مؤبدا وكذلك تحريم خالة الزوجة تحريم مؤقت. وتحريم عمة الزوجة تحريم مؤقت. ليس تحريما مؤبدا كتحريم المعتدة هذا تحريم مؤقت ايضا معتدة حرام لا يجوز للانسان ان يتزوجها. وتحريم المحصنة والمحصنات من النساء المتزوجات. تحرمهن ايضا تحريم مؤقت - [00:20:21](#)

وتحريم المحرمة احسنت بارك الله فيك. وتحريم الكافرة غير الكتابية. هذا كله تحريم معقد فالكتابية اقصد الكافرة يمكن ان تسلبا. فيتزوجها والمحرمة اذا ايضا آآ اذا حلت من احرامها شازت تزوجها. والمعتدة اذا خرجت من عدتها كذلك - [00:21:01](#)

قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها او خالتها ثم قال فممنك حمراء حرمت بالعقد دون ان تمس على ابائه وابنائهم يعني ان من تزوج امرأة فانها تحرم على ابائه اي على ابيه وجده - [00:21:31](#)

وين علاء؟ وتحرم على ابنائه وان سفدوا بمجرد العقد ولا يحتاج الى دخول وحرمت عليه امهاتها. تحرم عليه امهاتها بمجرد العقد ولا تحرم عليه بناتها حتى يدخل بالام. كما صرح الله سبحانه وتعالى به. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم - [00:21:59](#)

اذا لم تدخل بالام فلا تحرم عليك البنت. بخلاف في العقد على البنت فانه محرم للام. مجرد العقد على البنات محرم لكل هات وانما يحرم البنات تلذذ الالباء بالامهات. وحرمت عليهم امهاتها لا - [00:22:29](#)

عليه بناتها حتى يدخل بالام او يتلذذ بها بنكاح. اي زواج او ملك يمين او بشبهة بنكاح اي حتى ولو كان هذا نكاح مما لا يقر ولكنه وقع على وجه الشبهة كمن تزوج امرأة يظنها غير محرم له - [00:22:59](#)

ثم تبين انها خالته من الرضاعة مثلا او عمته. خالتك من الرضاعة اه العجوز را كانت تتزوجها لكن يجوز لك ان تتزوج بنتها لان بنتها بنت خالتك فهذه غير محرم. لكن اذا - [00:23:19](#)

اعترضوا على هذا الوجه بهذا النكاح الذي هو نكاح شبهة فانه يقع به التحريم. فلا يجوز له ان يتزوج بنتها بعد ذلك ولا تحرم عليه بناته حتى يدخل بالام او يتلذذ بها بنكاح او ملك يمين - [00:23:39](#)

او بشبهة من نكاح او ملك. ولا يحرم بالزنا حلال يعني ان من فجر والعياذ بالله بامرأة بان نكحها زانيا فهذا لا يحرم بناتها عليه ولا يحرموا امهاتها عليها اذن نختصر عليها القدر ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:23:59](#)